

## قــــــــــــــــرار

بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة الحاجب  
(رؤساء المصالح)

ان رئيس المجلس الجماعي للحاجب،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر بتاريخ 20 رمضان 1436 موافق 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم 2-77-738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات المحلية.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 31 اغسطس 2021 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والاجور والتعويضات المرتبطة بها.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 21.2522 الصادر في 21 ربيع الاول 1443 الموافق ل 28 اكتوبر 2021 بتحديد شروط وكفاءات التعيين في المناصب بإدارات الجماعات.
- بناء على منشو السيد وزير الداخلية عدد D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- بناء على قرار رئيس المجلس الجماعي عدد 1 بتاريخ 18 دجنبر 2018 القاضي بتنظيم ادارة جماعة الحاجب واختصاصاتها والمؤشر عليه من طرف السيد عامل اقليم الحاجب بتاريخ 06 فبراير 2019.
- وبناء على مقرر مجلس جماعة الحاجب المتخذ خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 18 دجنبر 2018 بتنظيم ادارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه من طرف السيد عامل اقليم الحاجب بتاريخ 06 فبراير 2019.

## قرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن رئيس جماعة الحاجب عن فتح باب الترشيح لشغل المناصب التالية:

رؤساء المصالح
- مصلحة الموارد المالية والشؤون الادارية والقانونية
- مصلحة الميزانية والمحاسبة والصفقات
- مصلحة الممتلكات والاليات والاشغال والصيانة.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه:

- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بجماعة الحاجب، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،
- أن يكونوا حاصلين على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،
- أن يتفروا، عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث سنوات (3) بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
- ان يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة (يمكن الاعفاء من هذا الشرط).
- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الاعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة بجماعة الحاجب.
- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرين على اقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية منها أربع (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: ملفات الترشيح

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح.
- ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة التشغيل العمومية [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الادارية المعنية وتطويرها والرفع من أداءها.
- قرار التعيين في الإطار الحالي.

المادة الرابعة :

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة الحاجب الى غاية يوم 15 مارس 2024 على الساعة الرابعة والنصف مساء.

المادة الخامسة : تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس جماعة الحاجب عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السادسة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية، [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)، ويلصق بمقر الجماعة وكذا في مقر عمالة إقليم الحاجب.

المادة السابعة:

يعلن عن نتائج المقابلة الانتقائية بعد المصادقة عليها من طرف رئيس مجلس جماعة الحاجب عبر نشرها ببوابة التشغيل العمومية [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)، وتعليقها بمقر جماعة الحاجب.

الحاجب في: 07 فبراير 2024

رئيس المجلس الجماعي

تأشيرة السيد عامل اقليم الحاجب



رئيس الجماعة  
مليم وحيد



15 فبراير 2024